

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية أصول الدين

المؤتمر الدولي الأول

الجهود الليبية في تفسير القرآن و علومه

المحور الأول تفسير القرآن الكريم

بحث بعنوان

الجهد الحديثي للشيخ أحمد أبي مزريق من خلال تفسيره "إرشاد
الخيران إلى توجيهات القرآن"

د. عبد السلام الهادي الأزهري

مقدمة

ABDUSSALAM ALHADI ALAZHARI

ليبيا

الدولة

الجامعة الأسمرية الإسلامية

جهة العمل

hesnawi41@gmail.com

البريد الإلكتروني

الملخص

يتناول هذا البحث بيان الجهود المتعلقة بالحديث النبوي التي وظّفها الشيخ أحمد أبي مزيريق في تفسيره "إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن"، حيث يهدف البحث إلى معرفة هذه الجهود ومدى خدمتها لتفسير القرآن الكريم من حيث الربط بين معاني القرآن والحديث. حيث تبين أن تفسير القرآن بالسنة سمة ظاهرة عند الشيخ، من حيث بيان الأحكام والمعاني والاستدلال بالحديث؛ لبيان سبب النزول، واستدلاله بالقواعد الأصولية المستنبطة من السنة النبوية، كما استخدم الشيخ المنهج المختصر في عزو الأحاديث فتارة يصرح بالمصدر، وتارة لا، وتارة يصرح برفع الحديث، وتارة لا. كما لم يغب المنهج النقدي عند الشيخ، حيث كان حاضراً عند الروايات الإسرائيلية الواردة في بعض القصص. وتبين أيضاً من خلال البحث أن الشيخ لم يكثر من القضايا الحديثية في تفسيره، وتركز اهتمامه بالمعاني اللغوية، وبيان بعض الأحكام.

ABSTRACT

This research deals with the statement of the efforts related to the hadith employed by Sheikh Ahmed Abi Muzairik in his interpretation of "Irshad Al-Hayran to the Directions of the Qur'an".

As it turned out that the interpretation of the Qur'an according to the Sunnah is an apparent characteristic of the sheikh, in terms of clarifying the rulings and meanings and inferring the hadith to explain the reason for revelation, and inferring it with the fundamental rules deduced from the Prophetic Sunnah. .

The critical approach was not absent from the Sheikh, as it was present in the Israeli narrations contained in some of the stories. It was also found through the research that the Sheikh did not increase the modern issues in his interpretation, and focused his interest in linguistic meanings and the statement of some rulings.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ولي المتقين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

أما بعد:

فقد قيّض الله تعالى لدينه علماء أجلاء يقومون بخدمة كتابه الكريم تفسيراً وتصنيفاً، ولبلوغ هذا الهدف يحتاج من ندب نفسه لتفسير كتاب الله تعالى إلى علوم تعينه على تحقيق هذا الغرض، فالعلوم كلها متعلق بعضها ببعض، محتاج بعضها إلى بعض⁽¹⁾ ومن هذه العلوم: علم الحديث النبوي، التي هي من العلوم التي يحتاجها من حيث الاستدلال، وبيان أسباب النزول إلى جانب التخرّيج.

وتلبيةً لدعوة اللجنة العلمية للمؤتمر الدولي الأول "الجهود الليبية في تفسير القرآن وعلومه" الذي تنظمه كلية أصول الدين بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية، فقد وقع اختياري على دراسة تفسير الشيخ أحمد أبي مزيريق الموسوم بـ"إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن"؛ لبيان ما لدى الشيخ من جهود حديثية في خدمة كتاب الله - تعالى - فجاء بعنوان (الجهود الحديثية للشيخ أحمد أبي مزيريق من خلال تفسيره "إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن").

• **مشكلة البحث:** تكمن مشكلة البحث في طرح السؤال الرئيس: ما حجم الجهود الحديثية التي وظّفها الشيخ في تفسيره "إرشاد الحيران"؟
ويتفرع منه الأسئلة الآتية:

- ما المنهج الذي سلكه الشيخ في تفسير القرآن بالسنة من حيث الاستنباط، وبيان المعاني، ومعرفة أسباب النزول؟
- ما منهج الشيخ في التعامل مع مصادر الحديث من حيث التخرّيج والرواية بالمعنى والنقد الحديثي؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى الآتي:

- التعريف بالمفسرين الليبيين والذين من ضمنهم: الشيخ أحمد أبي مزيريق.
- بيان جهود الشيخ أحمد أبي مزيريق في تفسير القرآن بالسنة.

(1) رسائل ابن حزم، 90/4.

• الوقوف على المصادر الحديثية في تفسير "إرشاد الحيران".

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي التحليلي: حيث قمت باستقراء وحصر الأحاديث التي استدلت بها الشيخ في تفسيره، وتحليلها في ضوء علوم الحديث.

الدراسات السابقة:

هناك عدة دراسات حول هذا التفسير العظيم، بعضها رسائل وبعضها أبحاث، وتنوعت بين دراسة منهج الشيخ أبي مزريق في التفسير وجهوده في الإصلاح، وغيرها من القضايا العلمية، غير أن نصيب علوم الحديث من هذه الدراسات لم تحض بالبحث - بعد تقنيش وتمحيص - .

حدود البحث:

لمّا كان تفسير "إرشاد الحيران" من التفسير المطولة التي تحتاج إلى دراسات موسّعة؛ لتناول مختلف القضايا العلمية، في حين أن أبحاث المؤتمرات تقتضي الاختصار وعدم التوسع - عكس الرسائل العلمية - اقتصرْتُ في هذا البحث على دراسة الربع الأول من القرآن الكريم.

تقسيم البحث: قسّمتُ البحث إلى تمهيد، مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع.

التمهيد/ التعريف بالشيخ أحمد أبي مزريق وتفسيره.

أولاً/ التعريف بالشيخ أحمد أبو مزريق.

ثانياً/ التعريف بتفسير "إرشاد الحيران".

المبحث الأول/ منهجه في تفسير القرآن بالسنة.

المطلب الأول/ بيان معاني القرآن.

المطلب الثاني/ بيان أسباب النزول من السنة.

المطلب الثالث/ الاستدلال بالسنة على الأحكام.

المطلب الرابع/ الاستدلال بالقواعد من السنة.

المبحث الثاني/ منهجه في التعامل مع مصادر الحديث.

المطلب الأول/ منهجه في التخريج.

المطلب الثاني/ الرواية بالمعنى.

المطلب الثالث/ نقد الحديث.

المطلب الرابع/ الاستفادة من تراجم الأبواب الحديثية.

ثم الخاتمة وضمنتها أهم النتائج والتوصيات. وألحق البحث بفهرس للمصادر والمراجع.

تمهيد

التعريف بالشيخ أحمد أبي مزريق وتفسيره.

لا بد قبلولوج في البحث من التعرف على مصطلحات عنوانه:

الجهود: جمع جهد، كل نشاط يبذله الكائن الواعي جسمياً أو عقلياً، ويهدف غالباً إلى غاية⁽¹⁾.

الحديثية: نسبة للحديث، والحديث ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً. وهو ينقسم إلى:

- علم رواية: وهو العناية بنقل الحديث وضبطه وتحديث ألفاظه.

- علم دراية: يميز المقبول من المردود، وعلم الجرح والتعديل وتواريخ الرواة، وعلل الحديث، وغيرها⁽²⁾.

وأقصد بجهود الشيخ في هذا البحث: بذل الوسع والنظر في معرفة الحديث وعلومه المختلفة، وتوظيفها في تفسير كتاب الله تعالى.

أولاً: التعريف بالشيخ أحمد أبي مزريق.

اسمه ونسبه: هو أحمد عبد السلام محمد أبو مزريق، مفسر، فقيه، لغوي، أديب، مشارك في العديد من العلوم؛ من بينها: التفسير، والحديث، والفقه، وعلوم العربية⁽³⁾.

مولده:

وُلد الشيخ أحمد عبد السلام أبو مزريق عام (1348هـ-1927م) في قرية (رأس علي) بمدينة مصراته الليبية.

(1) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار، 410/1. مادة (ج ه د).

(2) ينظر: إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، ابن الأكفاني، ص160. وفتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي، 22/1. وتحديث علوم الحديث، عبد الله الجديع، 23/1.

(3) أبو مزريق، أحمد عبد السلام، مقدمة إرشاد الحيران، 12/1.

نشأته العلمية:

نشأ الشيخ أحمد أبو مزريق على تعلم القرآن الكريم وحفظه، فحفظه في سن مبكرة، وهو ابن الثالثة عشرة من عمره، إذ قضى شطراً من عمره تحت رعاية أبيه وجده لأبيه. يقول الشيخ متحدثاً عن نفسه: "تعلمتُ على أيدي كثيرين من العلماء والمشايخ، واستقدت منهم جميعاً، وكان أول من علّمني القراءة والكتابة، الشيخ: علي الشريف المغربي الذي كان إماماً وخطيباً ومعلماً للقرآن الكريم بمسجد قرية (رأس علي)، ثم أرسلني والذي إلى زاوية النبي المشهورة في مصراته المدينة، وحفظت القرآن على فضيلة الشيخ المربي: علي أحمد حسن المنتصر سنة (1940م) تقريباً، فكان رجلاً فاضلاً ورعاً محباً للعلم ومشجعاً عليه، وترددت على بعض حلقات العلم التي يقيمها بعض المشايخ في الزوايا والمساجد لدراسة علوم اللغة والفقه وغيرها".

مؤلفاته:

للشيخ أحمد - رحمه الله تعالى - ملكة علمية مكنته من التصنيف في مختلف العلوم، أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

1- تفسيره المسمى "إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن" والذي هو محل البحث والدراسة، وهو تفسير كامل للقرآن الكريم، مكون من اثني عشر مجلداً بذل فيه المفسر جهداً بالغاً في جمعه لمطالب التفسير من لغة، ونحو، وبلاغة، وأيضاً تضمنه لمزايا كتب التفسير، وبعده عن الخرافات، والآراء الضعيفة، والإسرائيليات المدسوسة، والأقاويل التي لا تقوم على دليل وهو أعظم مؤلفاته، أودعه خزانة فكره، وآرائه، وعلمه، كانت مدة تأليفه عشرين عاماً؛ حيث شرع في تأليفه عام (1973م) وأكمّله عام (1993م)، وثم طبعه ونشره عام (2011م).

2- كشف المغطى من حقائق الموطأ: حيث عرف فيه الشيخ: أحمد أبو مزريق بأصح روايات الموطأ، وهي رواية يحيى بن يحيى الليثي.

3- شرح منظومة الفطيسي في الفقه المالكي: حيث سمى الشيخ أبو مزريق شرحه على المنظومة الفطيسية بالدروس الأساسية في شرح المنظومة الفطيسية، وقد اقتصر الشيخ في شرحه على تحليل النظم في أقصر عبارة⁽¹⁾.

4- كشف الغطاء عما وقع في المآتم من أخطاء: تكلم فيه عن الأخطاء والعادات المخالفة للشرع.

(1) أبو مزريق، إرشاد الحيران، 16/1.

5- المنتخب من أحاديث لسان العرب: بلغ عدد الأحاديث بهذا الكتاب المنتخب ثلاثمائة حديث، كان شرحه لهذه الأحاديث شرحاً وسطاً، وأفياً بالغرض والمقام.
وفاته:

بعد هذه المسيرة العلمية الزاخرة بالإنتاج العلمي، والاعتكاف على خدمة كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، لم يترك الشيخ أبو مزريق - رحمه الله - التدريس إلا بعد ستين عاماً قضاهما معلماً، ومرشداً ومربياً في قاعات الدروس وعلى المنابر وفي مجالسه، حتى مَرِضَ ما بعد (1428هـ، 2007م) وانقطع عن الفتوى كذلك؛ تورعاً وفهماً حتى وافاه الأجل، وتوفي الشيخ: أحمد - رحمه الله - في الأول من ربيع الأول عام (1431هـ) الموافق للخامس عشر من شهر فبراير، عام (2010م) ودفن بمسقط رأسه بمدينة مصراته⁽¹⁾.

ثانياً: التعريف بتفسير "إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن":

هو تفسير كامل للقرآن الكريم، مكون من اثني عشر مجلداً، بذل فيه الشيخ جهداً كبيراً في جمعه، ووظف فيه مجموعة من العلوم كاللغة، والنحو، والبلاغة، والحديث وأيضاً تضمنه لمزايا كتب التفسير، وبُعدّه عن الخرافات، والآراء الضعيفة، والإسرائيليات المدسوسة، والأقاويل التي لا تقوم على دليل، وهو أعظم مؤلفاته، أودعه خزانة فكره، وآرائه، وعلمه، كانت مدة تأليفه عشرين عاماً؛ حيث شرع في تأليفه عام (1973م) وأكمّله عام (1993م)، وثم طبعه ونشره عام (2011م)⁽²⁾.

(1) ينظر: أبو مزريق، مقدمة تفسير إرشاد الحيران، 14/1-15.

(2) إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن، مؤلفه فضيلة الشيخ: أحمد عبد السلام أبو مزريق المكون من اثني عشر مجلداً، مطبوع في دار المدار الإسلامي، لبنان، عام 2011م.

المبحث الأول/ منهجه في تفسير القرآن بالسنة.

العلاقة بين الكتاب والسنة علاقة وحي وتشريع؛ وذلك لأن من الأحكام ما لا يتم بيانه إلا بالحديث، ولا يتم الوقوف عليه إلا بهذا الفن الشريف، كذلك من الروابط أيضا الجمع بين معنى الحديث ومعنى القرآن، وانتزاع معاني الحديث من القرآن⁽¹⁾، ودائما ما كان صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما في خطبه: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ»⁽²⁾.

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يرجعون إلى النبي صلى الله عليه وسلم في فهم القرآن وبيان معانيه، ومن بعدهم دأب العلماء في السير على المنهج.

وفيما يأتي أعرض منهج الشيخ أبي مزريق في ذلك:

المطلب الأول/ بيان معاني القرآن.

الناظر في تفسير إرشاد الحيران يجد اجتهاده في ربط معاني الآيات بما له دلالة من الأحاديث وخاصة المتعلقة بذات المعنى، وفيما يلي أورد أمثلة لذلك:

المثال الأول: قوله: "وَلَا ظَهَارَ الْعَدْلِ الْإِلَهِيِّ حَصْرَ السَّيِّئَةِ بِوَاحِدَةٍ فَقَطْ، وَهُوَ ظَاهِرٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا﴾"⁽³⁾ وقد جاء على هذا قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»⁽⁴⁾.

المثال الثاني: عند تفسيره لقوله تعالى: «مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ»⁽⁵⁾ قال الشيخ: "أما السيئة فإنها وإن كانت تأتي بتأثير الله - تعالى - ولكن إصابة معظمها الإنسان يأتي من جهله أو تقريظه أو سوء نظره في العواقب، أو تغليب هواه على رشده، وهناك سيئات تصيب الإنسان من غير تسببه مثل ما أصاب الأمم من خسف وأوبئة، وذلك نادر بالنسبة لأكثر السيئات، على أن بعضاً منه كان جزاء على سوء فعل، فلا جرم كان الحظ الأعظم في

(1) ينظر: المختصر في علم الأثر، الكافيجي، ص111. والنكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، 78/1.

والتيسير في أصول واتجاهات التفسير، عماد عبد السميع، ص95.

(2) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ح867، 592/2.

(3) سورة الأنعام: 160.

(4) إرشاد الحيران، 257/4. والحديث أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب من هم بحسنة أو بسيئة، ح6491،

103/8.

(5) سورة النساء: 79.

إصابة السيئة الإنسان؛ لتسببه مباشرة أو بواسطة، فصح أن يسند تسببها إليه؛ لأن الجزء الذي لله وحده منها هو الأقل، وقد فسر هذا المعنى ما ورد في الصحيح⁽¹⁾: «لَا يُصِيبُ عَبْدًا نَكْبَةٌ فَمَا فَوْقَهَا أَوْ دُونَهَا إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَغْفُو اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ» وَقَرَأَ «وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ»⁽²⁾.

قلت: لا أدري ما عني الشيخ بقوله: "ما ورد في الصحيح" فإن الحديث عند الترمذي وإسناده ضعيف، إلا إن كان يقصد حديثاً قريب المعنى منه، فهو عند البخاري: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»⁽³⁾.

المثال الثالث: "وقوله: «وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ»⁽⁴⁾ أن الرضاع إنما اعتبرت له هذه الحرمة لمعنى فيه، وهو أنه الغذاء الذي لا غذاء غيره للطفل يعيش به، فكان له من الأثر في دوام حياة الطفل ما يماثل أثر الأم في أصل حياة طفلها، فلا يُعتبر الرضاع سبباً في حرمة المرضع على رضيعها، إلا ما استوفى هذا من حصول تغذية الطفل، وهو ما كان في مدة عدم استغناء الطفل عنه، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»⁽⁵⁾.

فهنا يعلل الشيخ لمعنى الرضاع الوارد في الآية أن الذي إذا جاع كان طعامه الذي يشبعه اللبن، إنما هو الصبي الرضيع، وهو ما كان في الحولين قبل الفطام، فأما الذي يشبعه من جوعه الطعام، فإن أرضعتموه فليس ذلك برضاع⁽⁶⁾.

(1) إرشاد الحيران، 103/3.

(2) سورة الشورى: 30. والحديث أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة حم عسق، ح3252، 378/5. وقال: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". قلت: لأن فيه راويان مجهلان.

(3) أخرجه البخاري، كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، ح5641، 114/7.

(4) سورة النساء: من الآية 23.

(5) إرشاد الحيران، 473/2. والحديث أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب، والرضاع المستقيض، والموت القديم، ح2647، 170/3.

(6) ينظر: غريب الحديث، القاسم بن سلام، 358/1.

المثال الرابع: يستعمل المفسر أدواته العلمية في توضيح المعنى، موظفاً في ذلك اللغة والحديث وغيرها، ونجد الشيخ استعمل هذه الطريقة عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾⁽¹⁾

قال الشيخ: "والتمني هذا له أسباب وأحوال بعضها محمود، وبعضها مذموم: منها أن يتمنى ما هو من فضل الله، غير ملتفت فيه إلى شيء في يد الغير، ولا مانع يمنعه من شرع ولا عادة، سواء كان ممكن الحصول، كتمني الشهادة في سبيل الله، أم كان غير ممكن الحصول كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لَوِدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»⁽²⁾

وقوله صلى الله عليه وسلم: «وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْتُنَا إِخْوَانَنَا»⁽³⁾ يعني المسلمين الذين يحيئون بعده، ومنها أن يتمنى ما لا يمكن حصوله لمانع عادي أو شرعي، كتمني أم سلمة أن يغزو النساء كما يغزو الرجال»⁽⁴⁾.

فهنا رأينا كيف وضَّح الشيخ معنى التمني من السنة النبوية؛ تأكيداً لمعناه، وزيادة في إيضاحه.

المطلب الثاني/ بيان أسباب النزول من السنة.

تكمن العلاقة بين أسباب النزول والسنة كونها مصدراً من مصادر معرفته، فكثير من الأحاديث بيّنت سبب نزول كثير من الآيات؛ إذ بمعرفتها يتجلَّى المعنى، وتبرز الفائدة⁽⁵⁾.

(1) سورة النساء: 32.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب تمني الشهادة، ح 2797، 14/4.

(3) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، ح 249، 218/1.

(4) إرشاد الحيران، 477/2. والحديث أخرجه أحمد في المسند من حديث أم سلمة، ح 26736. وقال ابن حجر: حديث حسن. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، 23/2.

(5) ينظر: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراسة، خالد بن سليمان المزيني، 45/1. العجايب في بيان الأسباب، ابن حجر، 199/1.

يقول الشاطبي: "ومعرفة الأسباب رافعة لكل مُشكل في هذا النمط؛ فهي من المهمات في فهم الكتاب بلا بد، وأن الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشُّبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع، وقد يشارك القرآن في هذا المعنى السنة، إذ كثير من الأحاديث وقعت على أسباب، ولا يحصل فهمها إلا بمعرفة ذلك"⁽¹⁾.

ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: عن ابن عباس: لَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ عَنْ أَحَدٍ وَبَلَّغُوا الرُّوحَاءَ، قَالُوا: لَا مُحَمَّدًا قَتَلْتُمُوهُ، وَلَا الْكَوَاعِبَ أَرَدَفْتُمْ، وَبِئْسَ مَا صَنَعْتُمْ ارْجِعُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَدَبَّ النَّاسُ فَانْتَدَبُوا حَتَّى بَلَغُوا حَمْرَاءَ الْأَسَدِ وَبِئْسَ أَبِي عِنَبَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ وَقَدْ كَانَ أَبُو سُفْيَانَ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُوعِدُكَ مُوسِمٌ بَدْرٍ حَيْثُ قَتَلْتُمْ أَصْحَابَنَا، فَأَمَّا الْجَبَانُ فَرَجَعُ، وَأَمَّا الشُّجَاعُ فَأَخَذَ أَهْبَةَ الْقِتَالِ وَالتَّجَارَةَ، فَلَمْ يَجِدُوا بِهِ أَحَدًا وَتَسَوَّقُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ﴾⁽²⁾.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾⁽³⁾.

ذكر الشيخ سبباً لنزول هذه الآية، حيث قال: "ولقد حدث أن عدا جماعة من غزاة المسلمين على رجل بعد أن أقرأهم السلام وأظهر السلم، ظناً منهم أنه عدو لهم، واستاقوا غنماً كانت معه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم غنيمة"⁽⁴⁾.

فالشيخ لم يصرح بمصدر سبب النزول، وهو عند البخاري، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾⁽⁵⁾ قال ابن عباس: "كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَلَحِقَهُ

(1) الموافقات للشاطبي ، 4/146.

(2) إرشاد الحيران، 2/344. والحديث أخرجه النسائي في الكبرى، كتاب التفسير، ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾، ح11017، 10/55. وقواه ابن حجر، ينظر: موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، 2/58.

(3) سورة النساء: 94.

(4) إرشاد الحيران، 3/140.

(5) سورة النساء: 94.



المُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تِلْكَ الْغُنَيْمَةُ⁽¹⁾.

فمما سبق نرى استحضر الشيخ لأسباب النزول وربط روايات الحديث بذلك ليسهل الفهم
ويستبين الحكم.

(1) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾، ح 4591، 47/6.

المطلب الثالث/ الاستدلال بالسنة على الأحكام.

إن مما لا بد للمفسر معرفته: الاطلاعُ الواسع على أحاديث الأحكام، وفهمها في ضوء القرآن الكريم؛ لأن من الأحكام ما جاءت السنة النبوية ببيانه، من تقييد مطلق، وتخصيص عام، ونسخ، وأحكام مستقلة.

وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتي فَوَعَاها وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، قَرُبَ حَامِلِ فَقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»⁽¹⁾.

يقول ابن عبد البر: "والبيان منه صلى الله عليه وسلم على ضربين:

بيان المجمل في الكتاب: كبيانه للصلوات الخمس في مواقيتها وسجودها وركوعها وسائر أحكامها، وكبيانه لمقدار الزكاة وحدها ووقتها، وما الذي يؤخذ منه من الأموال، وبيانه لمناسك الحج، قال صلى الله عليه وسلم إذ حج بالناس: «خذوا عني مناسككم»⁽²⁾ لأن القرآن إنما ورد بجملة فرض الصلاة والزكاة والحج والجهاد دون تفصيل ذلك.

وبيان آخر وهو زيادة على حكم الكتاب: كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وكتحريم الحر الأهلية وكل ذي ناب من السباع»⁽³⁾.

ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: إضافة أحكام من السنة: "قوله: «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ»⁽⁴⁾ وحكمته دفع الغيرة عمن يريد الشرع بقاء تمام المودة بينهما، وزاد رسول الله صلى الله عليه وسلم تمشياً مع هذه الحكمة الجمع بين البنت وعمتها والبنت وخالتها»⁽⁵⁾.

(1) أخرجه الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، ح2658، 34/5. وصححه عبد الغني الأزدي والدارقطني وأبي نعيم وابن حجر، ينظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 331/7. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، 365/1.

(2) أخرجه مسلم بلفظ: «لِتَأْخُذُوا مِنْ مَنَاسِكِكُمْ» كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، ح1297، 943/2.

(3) جامع بيان العلم وفضله، 1189/2.

(4) سورة النساء: 23.

(5) إرشاد الحيران، 473/2.

قلت: قوله: "وزاد رسول الله صلى الله عليه وسلم" إشارة إلى الأحكام التي أضافتها السنة الواردة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُتَكَّحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، أَوْ الْعَمَّةُ عَلَى ابْنَتِ أَخِيهَا، أَوْ الْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا، أَوْ الْخَالَةُ عَلَى بِنْتِ أُخْتِهَا، وَلَا تُتَكَّحَ الصُّغْرَى عَلَى الْكُبْرَى، وَلَا الْكُبْرَى عَلَى الصُّغْرَى»⁽¹⁾.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾⁽²⁾ والمعنى: حرمت عليكم ذوات الأزواج ما دُمن في عصمة أزواجهن، فالمقصود تحريم رجلين فأكثر في عصمة امرأة، وذلك إبطال لنوع من السفاح كان في الجاهلية يُسمى الضماد، ولنوع آخر ورد ذكره في حديث عائشة: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَبْتَ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ⁽³⁾.

(1) أخرجه الترمذي، أبواب النكاح، باب ما جاء لا تتكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ح1126، 425/3. وقال: "حديث حسن صحيح".

(2) سورة النساء: 24.

(3) إرشاد الحيران، 474/2. نلاحظ هنا لم يعزو الشيخ الحديث لمصدر ما، والحديث أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب من قال: لا نكاح إلا بولي، ح5127، 114/7.

المطلب الرابع/ الاستدلال بالقواعد من السنة.

في معرض ذكر الشيخ أبو مزريق للآيات الدالة على التيسير ورفع الحرج نجده يقعد لذلك من السنة النبوية، وفيما يلي أمثلة على ذلك:

المثال الأول: قوله: "التوجيه الثاني: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾⁽¹⁾ في هذا التوجيه بيان أصل من أصول الإسلام التي وردت في القرآن في عدة آيات، ووردت في السنة في عدة أحاديث"⁽²⁾.

فهنا نرى كيف ربط الشيخ بين أصل رفع المشقة الوارد في القرآن وبين ما ورد في السنة، ويؤكد ذلك قوله: "فهذا ما امتازت به شريعة الإسلام من الوسع واليسر مما يدركه كل منصف ممن يبحث في تشريعات الإسلام من كتاب وسنة"⁽³⁾.

المثال الثاني: يقول الشيخ عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾⁽⁴⁾ "والآيات الدالة على هذا المعنى بلغت مبلغ القطع، وكذلك الأحاديث التي وردت في هذا الموضوع، كقوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ»⁽⁵⁾. وحين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُتَّقِرُوا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا»⁽⁶⁾ إلى أن قال: "فكان التيسير من أصول الشريعة الإسلامية، وعنه تفرعت الرخص بنوعيتها"⁽⁷⁾.

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾⁽⁸⁾ قال الشيخ: "ونصوص السنة تتواتر لتوكيد هذا المعنى الذي يشير إليه بناء النص القرآني⁽¹⁾، وقد

(1) سورة البقرة: 286

(2) إرشاد الحيران، 79/2.

(3) المصدر نفسه.

(4) سورة النساء: 28.

(5) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين اليسر، ح39، 16/1.

(6) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه، ح3038، 65/4.

(7) إرشاد الحيران، 475/2.

(8) سورة النساء: 59.

ورد: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»⁽²⁾ «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»⁽³⁾.

المثال الرابع: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ»⁽⁴⁾

يقول الشيخ تحت تفسير هذه الآية: "ما يتعلق بالأموال هنا حكمان:

أ - حكم بالحرمة، وهو أكل الأموال بالباطل؛ بأن يتعامل الناس فيما بينهم بما نُهوا عنه في الكتاب والسنة، وهذا باب تكفلت به كتب الفقه ... لأن هذه الآية وما مثلها من الآيات الأخرى، وما بيّنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرحه على ضوء هذه الأحكام، كقوله: «إِنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ»⁽⁵⁾ «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ»⁽⁶⁾ وهذا أصل عظيم في حرمة الأموال".

ب - حكم بالحل: "...»⁽⁷⁾.

فمما سبق يتّضح أن الشيخ له منهجية منضبطة في هذا الجانب، وهي حينما يريد الاستدلال لقاعدة ما، يحشد لها الأحاديث التي تُبنى عليها هذه القاعدة ليتجلى فهمها.

(1) إرشاد الحيران، 69/3.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ح7145، 63/9.

(3) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ح7144، 63/9.

(4) سورة النساء: 29.

(5) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، ح3087، 273/5. وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(6) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ح1739، 176/2.

(7) إرشاد الحيران، 476/2.

المبحث الثاني/ منهجه في التعامل مع مصادر الحديث.

المطلب الأول: منهجه في التخريج.

أثناء تفسير الشيخ لسور القرآن الكريم تارة نجده يستدل بحديث فيذكره، وتارة أخرى يذكره بالمعنى، غير أن الشيخ لم ينهج طريقة واحدة في تعامله مع الأحاديث، حيث سلك في عزوه للأحاديث عدة طرق أوضحها فيما يلي:

الطريقة الأولى: يصرح بقوله: "وفي الحديث الصحيح":

ومن الأمثلة على ذلك: **المثال الأول:** قوله: "ومنها نقض العهد الذي أخذه الله على بني آدم يوم أخذ العهد بخلقهم على الفطرة السليمة النقية الخالصة: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾⁽¹⁾ وفي الحديث الصحيح: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»⁽²⁾.

المثال الثاني: قوله: "وأسماء الله كثيرة وكلها الحسنى، بدلالة كل منها على منتهى كمال معناه،⁽³⁾ وفي الحديث الصحيح: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»⁽⁴⁾.

فهنا نرى الشيخ يعزو للصحيح دون تعيين، إلا أنه أفادنا بأن الحديث في أحد الصحيحين: البخاري أو مسلم.

الطريقة الثانية: دون تصريح بالمصدر:

ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قول الشيخ: "إن الصلاة صلة ولقاء بين القلب والرب، صلة يستمد منها القلب قوة، وتحس فيها الروح صلة، ويستهيئ فيها الفرد بقوى الأرض وهو على اتصال بقوة الأزل والأبد، وقد كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، فَرَزَعَ إِلَى الصَّلَاةِ"⁽⁵⁾.

(1) سورة الروم: 30.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، ح1385، 100/2.

(3) إرشاد الحيران، 11/5.

(4) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب إن لله مائة اسم إلا واحدا، ح7392، 118/9.

(5) إرشاد الحيران، 127/1. والحديث أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من

الليل، ح1319، 35/2. وقال ابن حجر في فتح الباري: "إسناده حسن" 172/3.

المثال الثاني: قوله: "والخطاب بقوله: أيها الناس للناس كلهم الذين يسمعون الخطاب تنبيهها لهم بهذا النداء، وفي الآية إشارة إلى أن الله سيخلف من المشركين قوما آخرين مؤمنين، فإن الله أهلك بعض المشركين على شركه بعد نزول هذه الآية، ولم يشأ إهلاك جميعهم، وفي الحديث «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَضْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَخُدَهُ»⁽¹⁾.

المطلب الثاني/ الرواية بالمعنى.

الأصل أن يُروى الحديث ويكتب بلفظه، وأحيانا نجد اللفظ مختلفاً بألفاظ متعددة، وهذا ما يعرف بالرواية بالمعنى، وفيها خلاف بين علماء الحديث، يقول ابن الصلاح: "إذا أراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه: فإن لم يكن عالماً عارفاً بالألفاظ ومقاصدها، خبيراً بما يحيل معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينها، فلا خلاف أنه لا يجوز له ذلك، وعليه أن لا يروي ما سمعه إلا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير. فأما إذا كان عالماً عارفاً بذلك، فهذا مما اختلف فيه السلف، وأصحاب الحديث، وأرباب الفقه، والأصول، فجوّزه أكثرهم، ولم يجوزه بعض المحدثين، وطائفة من الفقهاء، والأصوليين من الشافعيين، وغيرهم.

ومنعه بعضهم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأجازه في غيره، والأصح: جواز ذلك في الجميع، إذا كان عالماً بما وصفناه قاطعاً بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه؛ لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة، والسلف الأولين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ"⁽²⁾.

وإذا ما نظرنا إلى تعامل الشيخ مع هذه المسألة نراه تارة يثبت ألفاظ الحديث كما هي من مصدرها، وتارة يثبت الحديث باختلاف اللفظ عما هو موجود في المصدر، وهذا يجعلنا لا نجزم بأن الشيخ هو الذي تصرّف بالحديث، فقد يكون نقل الحديث من تفاسير روت بالمعنى.

(1) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحكم: آمين، ح3231، 4/115.

(2) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث ابن الصلاح، ص213.

ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: "والخطاب بقوله: أيها الناس للناس كلهم الذين يسمعون الخطاب تنبيهها لهم بهذا النداء، وفي الآية إشارة إلى أن الله سيخلف من المشركين قوما آخرين مؤمنين، فإن الله أهلك بعض المشركين على شركه بعد نزول هذه الآية، ولم يشأ إهلاك جميعهم، وفي الحديث «لَعَلَّ الله أَنْ يُخْرِجَ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُهُ»⁽¹⁾.

فبعد البحث لم أجد هذا اللفظ في كتب الحديث، وإنما وجدته بلفظ «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ الله مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ الله وَخَدَهُ»⁽²⁾.

المثال الثاني: يقول الشيخ تحت تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ»⁽³⁾ "هذه ثلاث طوائف من الناس كلٌّ منها تدعى أمراً لا حقيقة له، فطائفة اختلقت شرائع باطلة من عبادة الأصنام واتخذها شفعاء لهم عند الله، وما يستتبع ذلك من ضلالات وأوهام اتخذوها ديناً، وطائفة أخرى ادّعت النبوة كذباً، مثل ما حصل في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽⁴⁾.

قلت: يشير الشيخ رحمه الله تعالى إلى ما رواه البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: قَدِمَ مُسْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ شَمَّاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةُ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُو أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ»⁽⁵⁾.

(1) إرشاد الحيران، 3/181. وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 5/120.

(2) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين، ح 3231، 4/115.

(3) سورة الأنعام: 93.

(4) إرشاد الحيران، 4/122.

(5) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح 3620، 4/203.

وفي رواية أخرى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سَوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَمْتَنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوجِي إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ: أَنَّ انْفَحَهُمَا، فَانْفَحْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ، يَخْرُجَانِ بَعْدِي " فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيِّمَةُ الْكَذَّابِ، صَاحِبَ الْيَمَامَةِ⁽¹⁾.

المطلب الثالث/ نقده الحديثي.

من المواضع التي ظهر فيها نقد الشيخ ما ذكره في تفسير سورة البقرة، وبالأخص قصة قوم موسى مع البقرة، وما ورد حولها من روايات، حيث يقول الشيخ: "وهذا ما يظهر من توجيهات القرآن بصرف النظر عما يذكره المفسرون مما يرويه بعضهم عن ابن عباس وغيره من قصة البقرة المنقولة عن الروايات الإسرائيلية التي لا يطمئن إليها الباحث المنصف، خصوصاً والرواية عن ابن عباس رواية آحاد لا تفيد اليقين، مع ما قال كثير من العلماء: إن أكثر روايات التفسير عن ابن عباس مكذوبة عنه، ولقد قال أحمد بن حنبل رضي الله عنه: إن أكثر التفسير المنقول لا يصح، ويقصد بذلك المنقول عن الضعفاء أو المجهولين"⁽²⁾.

قلت: أشار الشيخ في هذا النص إلى عدة قضايا يمكن ذكرها في الآتي:

أولاً - روايات الآحاد:

فهنا يقصد الشيخ أن القصة لم تبلغ مبلغ التواتر حتى لا يُسلط عليها النقد، وإن كان حديث الآحاد لا يلزم منه عدم الحجية⁽³⁾.

ثانياً - رواية الإسرائيلية:

يقول ابن كثير رحمه الله في تفسيره حول قصة البقرة: "وهذه السياقات كلها عن عبيدة وأبي العالية والسدي وغيرهم فيها اختلاف ما، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بني إسرائيل، وهي مما يجوز نقلها، ولكن لا نصدق ولا نكذب، فلهذا لا نعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا، والله أعلم"⁽⁴⁾. وظهرت هذه الروايات لما كان المصدر الرابع للتفسير في عهد الصحابة هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وذلك أن القرآن الكريم يتفق مع التوراة في بعض المسائل، وبالأخص في قصص

(1) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح 3621، 203/4.

(2) إرشاد الحيران، 165/1.

(3) ينظر: الرسالة، الشافعي، 401/1.

(4) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 298/1.

الأنبياء، وما يتعلق بالأمم الغابرة، وكذلك يشتمل القرآن على مواضع وردت في الإنجيل كقصة ميلاد عيسى ابن مريم، ومعجزاته عليه السلام، غير أن القرآن الكريم اتخذ منهجاً يخالف منهج التوراة والإنجيل، فلم يتعرض لتفاصيل جزئيات المسائل، ولم يستوف القصة من جميع نواحيها، بل اقتصر من ذلك على موضع العبرة فقط، ولما كانت العقول دائماً تميل إلى الاستيفاء والاستقصاء، جعل بعض الصحابة رضي الله عنهم أجمعين يرجعون في استيفاء هذه القصص التي لم يتعرض لها القرآن من جميع نواحيها إلى من دخل في دينهم من أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام، وكعب الأحبار، وغيرهم من علماء اليهود والنصارى، وهذا بالضرورة كان بالنسبة إلى ما ليس عندهم فيه شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه لو ثبت شيء في ذلك عن رسول الله ما كانوا يعدلون عنه إلى غيره مهما كان المأخوذ عنه⁽¹⁾.

ثالثاً: الرواية عن ابن عباس رضي الله عنهما:

هناك طرق صحيحة وأخرى واهية للرواية عن ابن عباس كما أشار إلى ذلك السيوطي بقوله: "وأوهى طرقه طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس فإن انضم إلى ذلك رواية محمد بن مروان السدي الصغير فهي سلسلة الكذب"⁽²⁾.

فمن هنا ينبغي الانتباه لمثل هذه الضوابط التي من شأنها التمييز بين ما هو مقبول وما هو مردود.

(1) ينظر: التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، 47/1.

(2) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي الجرجاني، 275/7. والإتقان في علوم القرآن، السيوطي، 239/4.

المطلب الرابع/ الاستفادة من تراجم الأبواب الحديثية.

لم يكتف الشيخ في تفسيره بالاستدلال بالروايات الحديثية فحسب، بل نراه يستحضر تراجم الأبواب في كتب الحديث التي بدورها تُسهم في الاستدلال؛ لأن المصنف حينما يبوب على أحاديث في موضوع ما، فإن ذلك استنباط منه وتقريب فهم، وأدل على ذلك صحيح البخاري⁽¹⁾.

يقول الشيخ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾⁽²⁾ "وقد ترجم البخاري في صحيحه: باب تمني الشهادة في سبيل الله، وباب الاغتباط في العلم والحكمة، وذكر حديث: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلِطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»⁽³⁾.

وأما التمني الثاني والثالث: فمنهي عنهما لا محالة؛ لأنهما يترتب عليهما اضطراب النفس وعدم الرضا بما قسم الله الشرع في حكمة الأحكام الشرعية، وهو من الحسد،⁽⁴⁾ وفي الحديث: «لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَخْفَتَهَا»⁽⁵⁾.

(1) ينظر: هُدى الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ص13.

(2) سورة النساء: 29.

(3) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، ح73، 25/1.

(4) إرشاد الحيران، 2/478.

(5) أخرجه البخاري، كتاب القدر، باب «وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا»، ح6600، 8/123.

الخاتمة

فبعد هذه الرحلة في ضلال هذا البحث، توصلت إلى نتائج وتوصيات جاءت على النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

- الشيخ أحمد أبو مزريق عالم من علماء ليبيا الذين لهم باع في مختلف العلوم، حيث نرى ذلك جلياً في تفسيره "إرشاد الحيران".
- يكثر من الاستدلال بالحديث لبيان سبب النزول، فقد تكررت عند الشيخ هذه الطريقة، فعندما يمر بآية ورد فيها سبب النزول يذكره.
- تارة يورد أحاديث محل الاستشهاد، وتارة يختصر على حسب مقتضى الحال.
- استنباط القواعد والمقاصد من السنة وتوظيفها في تفسير القرآن خاصة ذات الموضوع الواحد.
- تفسير القرآن بالسنة سمة ظاهرة عند الشيخ من حيث بيان المعاني واستنباط الأحكام.
- لم يغب المنهج النقدي عند الشيخ، حيث كان نقده حاضراً عند الروايات الإسرائيلية والقصص الخرافية والواهية.
- معظم أحاديث الكتاب غير مخرجة، وعدم السير على منهجية واحدة في عزو الحديث، فتارة يصرح بالمصدر وتارة يغفله، وتارة يصرح برفع الحديث وتارة لا، وفي رأيي يلتمس له العذر في أنه نهج منهج الاختصار في ذلك.

ثانياً: التوصيات:

- بذل الجهد حول استخراج موضوعات ودراسات حول تفسير إرشاد الحيران، وذلك لما يحويه من علوم وفوائد مختلفة.
- عقد الملتقيات العلمية التي تُبرز جهود العلماء الليبيين في مختلف العلوم، وهو ما يعرف بالدراسات البينية، حيث نجد أن السنة النبوية تزخر بموضوعات كثيرة متعلقة بجميع شؤون الحياة.
- نشر تراث الأعلام الليبيين وإبرازه والإشادة به محلياً ودولياً.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1. الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ / 1974م.
2. إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن، أحمد عبد السلام أبو مزريق، دار المدار الإسلامي، لبنان، عام 2011م.
3. إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد، ابن الأكفاني، تحقيق عبد المنعم محمد عمر، دار الفكر العربي، القاهرة.
4. تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424هـ - 2003م.
5. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999م.
6. التفسير والمفسرون، محمد السيد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة.
7. التيسير في أصول واتجاهات التفسير، عماد علي عبد السميع، دار الإيمان - الإسكندرية، 2006م.
8. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
9. جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.
10. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصفهاني، مطبعة السعادة - القاهرة، 1394هـ - 1974م.
11. رسائل ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت، الطبعة: الأولى - 1994م.
12. الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358هـ - 1940م.

13. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م.
14. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب بن علي النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
15. السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - بيروت.
16. العجائب في بيان الأسباب، أحمد بن علي، ابن حجر، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.
17. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: حسين محمد شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة: الأولى، 1404 هـ - 1984 م.
18. فتح الباري لابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، دار المعرفة - بيروت، 1379 هـ.
19. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي، علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.
20. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، 1418 هـ/1997 م.
21. المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، خالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م.
22. المختصر في علم الأثر، محمد بن سليمان الكافيجي، تحقيق: علي زوين، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، 1407 هـ.
23. المسند، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
24. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد، دار عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م.
25. معرفة أنواع علوم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1406 هـ - 1986 م.
26. الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن

عفان، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1997 م.

27. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1414 هـ - 1993 م.
28. النكت على مقدمة ابن الصلاح، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م.